

اتفاقيات [A1]
لاهاي
للأطفال

شبكة [A2] واسعة الانتشار
الدول المتعاقدة في اتفاقية أو أكثر من اتفاقيات لاهاي للأطفال (حتى يوليو 2005)

الاتحاد الروسي

أذربيجان

الأرجنتين

أسبانيا

أستراليا

إستونيا

إسرائيل

إكوادور

ألبانيا

ألمانيا

أندورا

أوروغواي

أوزبكستان

أيرلندا

أيسلندا

إيطاليا

باراجواي

البرازيل

البرتغال

بلجيكا

بلغاريا

بليز

بنما

بوركينافاسو

بوروندي

البوسنة والهرسك

بولندا

بوليفيا

بيرو

بييلاروس

تايلاند

تركمانستان

تركيا

ترينيداد وتوباغو

جزر البهاما
الجمهورية التشيكية
الجمهورية الدومينيكية
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
جمهورية مولدوفا
جنوب أفريقيا
جواتيمالا
جورجيا
الدانمرك
رومانيا
زمبابوي
سان مارينو
سانت كيتس ونيفس
سري لانكا
السلفادور
سلوفاكيا
سلوفينيا
السويد
سويسرا
شيلي
صربيا والجبل الأسود
الصين
غينيا
فرنسا
الفلبين
فنزويلا
فنلندا
فيجي
قبرص
كرواتيا
كندا
كوستاريكا
كولومبيا
لاتفيا
لكسمبورج
ليتوانيا
مالطة

المجر
مدغشقر
المغرب
المكسيك
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
منغوليا
موريشيوس
موناكو
النرويج
النمسا
نيكاراجوا
نيوزيلندا
الهند
هندوراس
هولندا
الولايات المتحدة الأمريكية
اليونان

حماية الأطفال عبر الحدود الدولية [A3]

لأكثر من قرن من الزمان، كان مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص - وما زال - رائداً في مجال تطوير نظم التعاون الدولي على المستويين الإداري والقضائي، من أجل حماية الأطفال في القضايا عبر الحدودية.

وبجانب الفوائد المتعددة التي ترتبت على فتح الحدود الوطنية، وسهولة السفر، وانتقال العمالة، وإزالة الحواجز الثقافية، فقد نتجت عن هذه العوامل أيضاً مخاطر جديدة بالنسبة للأطفال حيث أصبحت ظواهر الإتجار غير المشروع في الأطفال عبر الحدود واستغلالهم ونقلهم من دولة إلى أخرى بسبب الحروب أو الاضطرابات المدنية أو الكوارث الطبيعية تمثل مشاكل عالمية كبرى.

كما يقع الأطفال ضحايا للخلافات الناتجة عن انفصال الزوجين في حالات الزواج المختلط، والتي يمكن أن تؤدي إلى نزاعات بشأن الحضانة والإقامة، أو إلى قيام أحد الوالدين باختطاف الطفل، وصعوبة استمرار الاتصال بين الطفل ووالديه عند إقامتهم في دول مختلفة، ومصاعب تحصيل نفقة الطفل، ومظاهر الاستغلال التي قد تصاحب أحياناً نقل الأطفال من دولة إلى أخرى نتيجة للتبني عبر الحدود أو أي ترتيبات أخرى قصيرة المدى.

وتؤكد اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل (1989) على أنه لا يمكن تحقيق الحماية الفعالة لحقوق الأطفال عبر الحدود دون وجود تعاون دولي وثيق في هذا المجال. إن اتفاقيات لاهاي الثلاث الحديثة الخاصة بالأطفال والتي تم إقرارها على مدى الخمسة وعشرين عاماً الماضية، توفر الآلية العملية اللازمة لتمكين الدول من العمل سوياً أينما شاركت هذه الدول مسؤلية حماية الطفل.

توفر اتفاقيات لاهاي الخاصة بالأطفال أنظمة وإجراءات عملية لتطبيق بعض المبادئ التي عبرت عنها - بصورة أكثر توسعاً - اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1989 لحقوق الطفل.

للمزيد [A4] من المعلومات عن:

مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص
<www.hcch.net>

لأكثر من مائة وعشرة أعوام، دأب مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص، وهو منظمة دولية حكومية يبلغ عدد الدول الأعضاء فيها نحو سبعين دولة من مختلف القارات، على توفير الأمن والحماية للأفراد والأعمال الذين تتخطى حركتهم وأنشطتهم حدودهم الوطنية.

وتقع على عاتق مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص مسؤولية الموازنة بين قواعد القانون الدولي الخاص على المستوى العالمي، وذلك من خلال إعداد ودراسة وتبني اتفاقيات لاهاي (اتفاقيات متعددة الأطراف يبلغ عدد الدول الأطراف بها حالياً أكثر من مائة وعشرين دولة من مختلف أنحاء العالم).

وقد تم منذ الحرب العالمية الثانية إقرار 36 من اتفاقيات لاهاي، ويجري حالياً الإعداد لاتفاقية أخرى. وتعالج هذه الاتفاقيات موضوعات متنوعة، منها على سبيل المثال الاختطاف الدولي للطفل، التبني عبر الحدود، التصديق على الوثائق، الحصول على الأدلة في الخارج، الودائع، الضمانات لدى شخص وسيط، المسؤولية الأبوية وإجراءات حماية الأطفال، والتحصيل الدولي لنفقة الطفل والأنواع الأخرى من نفقة الأسرة.

البنى التحتية المساندة لاتفاقيات لاهاي للأطفال [A5]

سلطات مركزية

تعاون دولي من خلال سلطات مركزية.
شبكة دولية مستمرة الاتساع تضم نحو ثلاثمائة من السلطات المركزية في أكثر من تسعين دولة، تعمل من أجل تحسين حماية الأطفال.

إن إحدى الصفات المميزة لاتفاقيات لاهاي الثلاث للأطفال هي الدور الذي تُلقى به على عاتق السلطات المركزية في كل دولة متعاقدة كمركز للتعاون الإداري لتحقيق حماية الطفل.

وفي حالة الاتفاقيات الثلاث للأطفال، تضطلع السلطات المركزية بمهام عامة للتعاون في مجال الحماية الدولية للطفل.

وفيما يلي عدد من المهام التي يُلقى بها على عاتق السلطات المركزية من خلال اتفاقيات معينة:

- < دورها في العثور على الأطفال المفقودين.
- < تبادل المعلومات بشأن الأطفال المعرضين للمخاطر.
- < تشجيع الحلول المتفق عليها، أينما كان ذلك ملائماً.
- < تبادل المعلومات مع السلطات المركزية الأخرى حول الخدمات والقوانين الخاصة بحماية الطفل والمطبقة في دولها.
- < مساعدة وإرشاد الأجانب الذين يسعون إلى استصدار أوامر خاصة بحماية الطفل، أو تنفيذ مثل تلك الأوامر.
- < إزالة العقبات التي تقف حائلاً دون التنفيذ الملائم لمختلف الاتفاقيات.

وتمثل السلطات المركزية المؤسسة في ظل اتفاقيات لاهاي لب شبكة عالمية للتعاون الدولي في مجال حماية الأطفال. ومن بين الفوائد التي تعود على الدول المشاركة في هذه الشبكة هي الفرصة التي تتاح لها لتبادل المعارف والتجارب والخبرات الخاصة بحماية الطفل.

اتصالات قضائية مباشرة
قضاة اتصال
نشرة القضاة
المؤتمرات القضائية والتعاون القضائي

يُعتبر وجود شبكة دولية من القضاة المعنيين بالقضايا الدولية لحماية الطفل أحد التطورات الهامة الأخرى التي شهدتها اتفاقيات لاهاي، حيث أن قيام تلك الاتفاقيات بمهامها بنجاح يقتضي توافر درجة معينة من التعاون القضائي - بما في ذلك الاتصالات المباشرة أحياناً - بين القضاة من مختلف الدول المتعاقدة. كما ويسهم التعاون بين القضاة على المستوى الدولي أيضاً في إقرار تفسير سليم ومتسق للاتفاقيات.

إن ازدياد عدد المؤتمرات والندوات القضائية التي عُقدت مؤخراً قد أدى إلى تأسيس شبكة اتصالات، أو "قضاة اتصال" في الدول المتعاقدة، وهم على وجه التحديد القضاة الذين يعملون كأشخاص اتصال بهدف تسهيل الاتصالات القضائية المباشرة والتي قد تكون قضايا لاهاي في حاجة لوجودها. كما ساهم في هذا التطور أيضاً إصدار "نشرة القضاة الخاصة بالحماية الدولية للطفل" نصف السنوية.

دعم ومراقبة اتفاقيات لاهاي للأطفال [٨٧]

لقد انضمت حوالي تسعين دولة متعاقدة لواحدة أو أكثر من اتفاقيات لاهاي للأطفال.

تقع على عاتق أمانة مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص (المكتب الدائم) مهمة مراقبة ودعم تنفيذ اتفاقيات لاهاي وذلك بالتعاون مع الدول الأعضاء في مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص، والدول الأطراف بالاتفاقيات والمنظمات الدولية الأخرى، بما فيها المنظمات غير الحكومية.

وقد قام مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص بإنشاء نظام فريد لخدمات ما بعد الاتفاقية، وذلك بهدف مراقبة عمل اتفاقيات لاهاي للأطفال، وللمساعدة الدول المتعاقدة في التنفيذ الفعال لتلك الاتفاقيات، وإقرار الممارسات السليمة في مجال عملها اليومي.

وإن كانت الدول المتعاقدة تستفيد من هذا النظام، فهي شريكة فيه في أن واحد.

← قاعدة البيانات الدولية للأطفال المختطفين (INCADAT)

<www.incadat.com>

قام المكتب الدائم بإنشاء قاعدة البيانات الدولية للأطفال المختطفين بهدف إتاحة الفرصة أمام الجهات المعنية للحصول مجاناً على العديد من القرارات الصادرة عن المحاكم الوطنية فيما يتعلق باتفاقية لاهاي لعام 1980. وتتضمن قاعدة البيانات حوالي ألف ملخص من تلك القرارات باللغتين الانجليزية والفرنسية (وبالأسبانية في القريب العاجل). ويستفيد من قاعدة البيانات الدولية للأطفال المختطفين كل من القضاة والممارسين والسلطات المركزية والباحثين وغيرهم من المعنيين من كافة أنحاء العالم.

← دليل الممارسات السليمة

تم الانتهاء من إعداد ثلاثة أجزاء من الدليل الرسمي للممارسات السليمة في ظل اتفاقية 1980، وإصدارها باللغات الانجليزية والفرنسية والأسبانية.

< الجزء الأول: ممارسات السلطة المركزية.

< الجزء الثاني: الإجراءات التنفيذية.

< الجزء الثالث: الإجراءات الوقائية.

← يتضمن الجزء الخاص بالأطفال المختطفين خارج نطاق اتفاقية لاهاي بموقع قاعدة البيانات الدولية للأطفال المختطفين على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)؛ معلومات حول التطورات القانونية (بما في ذلك القضايا والاتفاقات الثنائية) المتعلقة بحوادث الاختطاف التي تخص دولاً ليست أعضاء في اتفاقية 1980.

وتشمل الأساليب والوسائل التي تطبقها اتفاقية لاهاي للقانون الدولي الخاص ما يلي:

- < إنشاء شبكة دولية من السلطات المركزية والأجهزة الأخرى المعنية بتنفيذ الاتفاقيات.
- < دعم شبكة دولية من القضاة المعنيين بالقضايا عبر الحدودية الخاصة بحماية الطفل.

- < عقد اجتماعات دورية للجنة خاصة تقوم خلالها الدول الأطراف وغيرها بمراجعة التطبيق العملي للاتفاقيات.
- < توفير الدعم الفني للدول فيما يختص بمسائل التنفيذ.
- < المساعدة في إعداد مشروعات القوانين، وفي إصلاح السياسات.
- < إصدار دليل الممارسات السليمة.
- < تأسيس قاعدة بيانات دولية للقرارات القضائية (قاعدة البيانات الدولية للأطفال المختطفين - INCADAT).
- < إصدار نشرة القضاة نصف السنوية الخاصة بالحماية الدولية للطفل.
- < تنظيم ودعم ندوات وحلقات دراسية تدريبية أو تعريفية للمعنيين بأداء اتفاقيات الأطفال من القضاة والعاملين بالسلطات المركزية وغيرهم.
- < إعداد الإحصائيات المتعلقة بتطبيق الاتفاقيات (INCASTAT: قاعدة البيانات الإحصائية الدولية للأطفال المختطفين، ICASAT: قاعدة البيانات الإحصائية الدولية للتبني)، بما في ذلك إنشاء نظم إلكترونية لإدارة القضايا.

المحتويات | ٨٨

الاختطاف الدولي للطفل

التبني عبر الحدود الدولية

الحماية الدولية للطفل

مشروع اتفاقية لاهاي للتحصيل الدولي لنفقة الطفل والأنواع الأخرى من نفقة الأسرة.

البنى التحتية المساندة لاتفاقيات لاهاي للأطفال.

دعم ومراقبة اتفاقيات لاهاي للأطفال.

حوالي 80 دولة متعاقدة

تسعى اتفاقية لاهاي التي تم إقرارها في 25 أكتوبر 1980 والخاصة بالجوانب المدنية للاختطاف الدولي للطفل إلى مكافحة اختطاف الطفل بواسطة أحد والديه، وذلك من خلال وضع أسلوب للتعاون بين السلطات المركزية، واتخاذ الإجراءات السريعة اللازمة لإعادة الطفل إلى الدولة التي يقيم بها تحت الظروف العادية.

وتقوم السلطات المركزية في كل دولة بمد يد المساعدة في مجال العثور على الطفل المختطف، والعمل - إذا كان ذلك ممكناً - على إعادته بطريقة طوعية، أو لإيجاد حل سلمي للمشكلة. كما تقوم هذه السلطات أيضاً بالتعاون لمنع إلحاق أي ضرر آخر بالطفل، وذلك بواسطة البدء، أو المساعدة في البدء في اتخاذ إجراءات إعادة الطفل وعمل الترتيبات الإدارية اللازمة لتأمين عودته بسلام.

لقد ساهمت اتفاقية لاهاي لعام 1980 في حل الآلاف من قضايا اختطاف الأطفال، كما وقفت حائلاً دون وقوع عدد كبير آخر من مثل هذه الحوادث وذلك من خلال وضوح رسالتها (الاختطاف يلحق الأذى بالأطفال الذين يحق لهم الاتصال بكل من الوالدين) وبساطة أسلوبها القانوني الأساسي (أمر إعادة الطفل).

ومن المتوقع أن يستمر عدد الدول الأطراف في الزيادة، مما يؤدي إلى استمرار اتفاقية لاهاي لعام 1980 في القيام بدورها الهام خلال القرن الحادي والعشرين.

← تساهم اتفاقية لاهاي لعام 1980 في تفعيل الحقوق الأساسية للطفل، وقد وجدت قرارات المحاكم في أنحاء مختلفة من العالم أن هذه الاتفاقية تتفق تماماً والساتير الوطنية وآليات حقوق الإنسان الإقليمية والدولية.

← يتضمن الجزء الخاص باختطاف الطفل على موقع مؤتمر لاهاي بشبكة المعلومات الدولية أحدث المعلومات الخاصة بوضع اتفاقية 1980، وعناوين السلطات المركزية بالتفصيل. ولهذا الغرض، وللمزيد من المعلومات الخاصة باتفاقية 1980، يُرجى زيارة الموقع المذكور (www.hcch.net).

← "يحق للطفل الذي يقيم والداه في دول مختلفة الاحتفاظ بعلاقات شخصية بكل من أبويه والاتصال بهما بصورة منتظمة وأمنة، إن لم تقتض أي ظروف استثنائية ما يخالف ذلك..." المادة 10-2 من اتفاقية حقوق الطفل.

مشروع [٨١٥] اتفاقية لاهاي للتحصيل الدولي لنفقة الطفل والأنواع الأخرى من نفقة الأسرة.

بدأت في لاهاي في عام 2003 المفاوضات الخاصة بوضع مشروع اتفاقية عالمية للتحصيل الدولي لنفقة الطفل والأنواع الأخرى من نفقة الأسرة.

إن هذه الاتفاقية الجديدة التي تهدف إلى وجود نظام دولي أكثر بساطة وكفاءة وأقل تكلفة لتحصيل نفقة الأطفال والفئات الأخرى التي يجب إعالتها، يمكن أن يستفيد منها عشرات الآلاف من الأطفال وغيرهم ممن يستحقون النفقة في كافة أنحاء العالم. ويأمل المعنيون بالانتهاج من مفاوضات هذه الاتفاقية في وقت مبكر من عام 2007.

وستعتمد هذه الاتفاقية على الآليات الفعالة الموجودة مسبقاً كاتفاقية الأمم المتحدة لعام 1956 (اتفاقية نيويورك) الخاصة بتحصيل النفقة في الخارج، واتفاقيات لاهاي لعام 1973 الخاصة بإقرار وتنفيذ القرارات المتعلقة بالتزامات النفقة، وبالقانون الذي يمكن تطبيقه بخصوص هذه الالتزامات.

← تشجع المادة 27-4 من اتفاقية حقوق الطفل انضمام الدول للاتفاقيات التي تُسهل التحصيل الدولي لنفقة الطفل.

الحماية [A11] الدولية للطفل

سوف يبلغ قريباً عدد الدول المتعاقدة ثلاثين دولة

إن اتفاقية لاهاي التي تم إقرارها في 19 أكتوبر 1996 والخاصة بالسلطة القضائية، والقانون الملائم، وإقرار، وتنفيذ، والتعاون في مجال المسؤولية الأبوية وإجراءات حماية الأطفال؛ تهدف إلى إيجاد آلية للتعاون الدولي الفعال في قضايا حماية الطفل، وتوفر فرصة فريدة لمد جسور التفاهم بين مختلف النظم القانونية ذات الخلفيات الثقافية والدينية المتنوعة.

وتختص اتفاقية لاهاي لعام 1996 بنطاق واسع من قضايا الحماية الدولية للطفل؛ بدءاً من النزاعات الأبوية حول حضانة الطفل أو الاتصال به، إلى حماية المراهقين الهاربين؛ ومن السلطة القضائية فيما يتعلق باللجئين أو الأطفال الذين تم نقلهم إلى دولة أخرى، إلى إسكان الأطفال في الخارج بدور الرعاية الاجتماعية أو مؤسساتها؛ ومن اختيار القانون الملائم لتحديد من يتعين عليه تحمل المسؤولية الأبوية تجاه الطفل، إلى الاعتراف بسلطات معينة في التمثيل.

الأحكام المتسقة لاتفاقية لاهاي لعام 1996:

- < السماح لأي دولة يوجد بها الطفل باتخاذ إجراءات طارئة أو مؤقتة لحمايته.
- < تحديد أي من قوانين الدولة يمكن تطبيقها، والسلطات التي لها صلاحية اتخاذ الإجراءات الضرورية للحماية.
- < تحمّل سلطات الدولة التي يقيم بها الطفل بصورة منتظمة للمسؤولية الأساسية.
- < تفادي احتمال تعارض القرارات، والعمل على إقرار وتنفيذ الإجراءات التي تتخذها إحدى الدول المتعاقدة في جميع الدول المتعاقدة الأخرى.

← تعكس اتفاقية عام 1996 مبدأ " أفضل مصالح الطفل " الذي نصت عليه اتفاقية حقوق الطفل في مادتها الثالثة، كما توفر للدول الأسلوب العملي للوفاء - جزئياً على الأقل - بالتزامات التعاون التي تنص عليها العديد من مواد اتفاقية حقوق الطفل، ومنها المواد 21 (هـ)، 22، 34 و 35.

← تُمثل الشروط الخاصة بالتعاون هيكلًا لشبكة عالمية لحماية الطفل على مستوى الدولة، تستفيد منها فئات متعددة من الأطفال المعرضين للمخاطر.

التبني عبر الحدود الدولية |A12|

نحو 70 دولة متعاقدة

تضع اتفاقية لاهاي التي تم إقرارها في 29 مايو 1993 والخاصة بحماية الأطفال والتعاون في مجال التبني عبر الحدود، آليات وقائية تضمن أن يتم هذا التبني في ظل مراعاة أفضل مصالح الطفل وحقوقه الأساسية.

وتقر اتفاقية لاهاي لعام 1993 أن التبني عبر الحدود قد يضمن ميزة إيجاد أسرة دائمة لطفل لا يمكن إيجاد أسرة مناسبة له في وطنه الأم، وإن كانت تشترط الأخذ بعين الاعتبار إمكانية إسكان الطفل في وطنه الأم في المقام الأول.

وتضع اتفاقية عام 1993 نظاماً للتعاون بين سلطات كل من الدول الأم والدول المستقبلية يكفل حدوث التبني عبر الحدود تحت شروط تساعد في ضمان أفضل إجراءات التبني والقضاء على كافة أشكال الاستغلال. وتهدف الآليات الوقائية للاتفاقية إلى منع اختطاف الأطفال أو بيعهم أو الإتجار فيهم.

وتضمن الاتفاقية اعتراف كافة الدول المتعاقدة بعمليات التبني التي تتم وفقاً للاتفاقية.

← يمكن للدول المتعاقدة تبني آليات وقائية إضافية لحماية الطفل إذا لزم الأمر.

← تدعم لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل اتفاقية لاهاي لعام 1993 القائمة على أساس المادة 21 من اتفاقية حقوق الطفل.

← رحبت كل من الدول الأم والدول المستقبلية باتفاقية لاهاي لعام 1993.

← توفر الاتفاقية للراغبين في التبني قدراً كبيراً من وضوح الرؤية والشفافية وذلك من خلال إجراءات واضحة ومنع جني فوائد مادية غير مشروعة.

HCCH

مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص

مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص (HCCH)
المكتب الدائم

Scheveningsweg 6

2517 KT The Hague

لاهاي - هولندا

تليفون: 0031703633303

فاكس: 0031703604867

بريد إلكتروني: secretariat@hcch.net

العنوان على شبكة المعلومات الدولية: <http://www.hcch.net>